الوديعة النقدية تعد واحدة من أهم العمليات المصرفية التي تُجريها المصارف مع عملائها، حيث تُعتبر مبالغ النقود التي يحصلها المصرف من الودائع النقدية نقطة البداية لمزاولة نشاطه الأساسي. يتمثل هذا النشاط في تلقي الودائع من الجمهور بهدف توظيفها في عمليات الائتمان والاستثمارات، وتحقيق عوائد من فوائد وأرباح. العملاء يقبلون على الوديعة النقدية عادةً لأن الحساب الذي يفتحه المصرف لأجلها يوفر لهم إدارة فعالة لموارد دخلهم وتغطية مصروفاتهم اليومية، حيث يمكنهم القيام بعمليات الإيداع والسحب بحدود المبالغ المودعة في هذا الحساب. تنظم الوديعة النقدية المصرفية بموجب المواد 371 إلى 379 من قانون المعاملات التجارية، الذي يركز على فتح وتشغيل وإغلاق حسابات الودائع النقدية. هذه المواد تُعد قواعد عامة تطبق على الحسابات المصرفية، مما يجعلها قاعدة تكميلية يتم الرجوع إليها في حال عدم وجود نصوص خاصة بالحسابات الأخرى. عقد الوديعة النقدية يخضع في الأساس لمبدأ "العقد شريعة المتعاقدين"، وأحكام قانون المعاملات التجارية تكون غالبًا قواعد تكميلية، تُطبق عند عدم وجود اتفاقات خاصة بين الأطراف.

Summarized by © lakhasly.com